



(Truancy) الغياب المزمّن والتغيب عن المدرسة

بيان السياسة

تؤمن المنطقة التعليمية بأن الحضور المدرسي التقليدي (الحضوري) يوفر أكبر فرص التعلّم لمعظم الطلاب. فالطلاب الذين يحضرون إلى المدرسة ويشاركون كمتعلمين نشطين يتحملون مسؤولية أكبر عن نتائجهم التعليمية. ولهذا السبب، تُعطي المنطقة التعليمية أولوية لتعزيز الحضور المنتظم للطلاب طوال العام الدراسي وتقليل العوائق التي تحول دون انتظامهم في الحضور.

نطاق السياسة

يحدد قانون ولاية أيوا نسب الحضور المطلوبة للطلاب واستجابة المنطقة التعليمية لحالات الغياب. يُقصد بالغياب المزمّن أي غياب عن المدرسة يتجاوز عشرة بالمائة من أيام الفصل الدراسي، سواء كان ذلك في نظام الثلاثة فصول (للطلاب في المرحلة الابتدائية) أو الفصل الدراسي (للطلاب في المرحلة الثانوية).

أما التغيب (Truancy) فيعني أن الطفل الذي هو في سن التعليم الإلزامي يتغيب عن المدرسة لأي سبب لمدة لا تقل عن عشرين بالمائة من أيام الفصل الدراسي.

لا ينطبق تعريف الغياب المزمّن أو التغيب على الطلاب الذين:

- أكملوا متطلبات التخرج من مدرسة معتمدة أو حصلوا على شهادة معادلة الثانوية العامة؛
- تم إعفاؤهم لأسباب كافية من قبل محكمة مختصة أو قاضٍ؛
- يحضرون شعائر دينية أو يتلقون تعليمًا دينيًا مؤهلاً وفقاً للقوانين ذات الصلة؛
- غير قادرين على الحضور بسبب أسباب طبية مشروعة؛
- لديهم برنامج تعليمي فردي يؤثر على حضورهم؛
- لديهم خطة بموجب القسم 504 من قانون إعادة التأهيل الفيدرالي (U.S.C. § 794 29) تؤثر على حضورهم؛
- يلتحقون بمدرسة خاصة تحضيرية للجامعة معتمدة أو معتمدة بشكل مشروط؛
- تم إعفاؤهم بموجب قانون ولاية أيوا § 299.22؛
- معفون بموجب قانون ولاية أيوا § 299.24؛
- متقدمون للخدمة العسكرية ويخضعون لإجراءات القبول؛
- يؤدون خدمة عسكرية؛
- يسافرون لحضور جنازة؛
- يسافرون لحضور حفل زفاف.

يمكن تقديم الأدلة من خلال تواصل كتابي أو شفهي مع إدارة المدرسة. وسيتم منح وقت سفر معقول للمشاركة في الحالات المستثناة المذكورة أعلاه. ويخضع الطلاب لإجراءات تأديبية في حالات التغيب، بما في ذلك الإيقاف أو الفصل. ويعود لمدير المدرسة تقدير ما إذا كان يُسمح للطلاب بتعويض الأعمال الدراسية التي فاتته بسبب التغيب، وذلك حسب الظروف. أما الطلاب الذين يتلقون خدمات التعليم الخاص، فلن يتم إيقافهم إلا إذا كان بالإمكان تحقيق أهداف وغايات برنامجهم التعليمي الفردي.

نظرة عامة على المساءلة

تقع مسؤولية وضع القواعد الإدارية المتعلقة بهذه السياسة على عاتق المشرف العام (Superintendent) أو من ينوب عنه، بالتعاون مع مسؤولي المدرسة المعنيين. وستحدد هذه القواعد الإجراءات التأديبية التي سيتم اتخاذها في حالات التغيب



المراجع القانونية:

[300 القسم C.F.R 34](#)

[35 الجزء C.F.R 28](#)

[قانون ولاية أيوا §§ 294.4؛ 299](#)

[\(I.A.C. 12.3\(4\) 281](#)

آخر مراجعة
23 فبراير 2026

آخر تعديل
23 فبراير 2026

تاريخ الاعتماد
7 أكتوبر 2024



الغياب المزمّن والتغيب عن المدرسة

يُعدّ الحضور اليومي والالتزام بالمواعيد جزءًا أساسيًا من تجربة التعلم. فالتعليم الذي يتم داخل الفصل الدراسي يتراكم يوميًا بعد يوم، ويمكن أن يؤدي الغياب إلى تعطيل التقدم التعليمي للطلاب المتغيب. كما أن عدم انتظام الحضور أو التأخر لا يحدّ فقط من تحصيل الطالب نفسه، بل يؤثر أيضًا على تقدم الطلاب الآخرين الذين يلتزمون بالحضور المنتظم وفي الوقت المحدد. ويُعدّ الحضور مسؤوليّة مشتركة تتطلب التعاون والتواصل بين الطلاب وأولياء الأمور والمدرسة.

تنقسم هذه القواعد الإدارية إلى قسمين:

يتناول القسم الأول المتطلبات القانونية المتعلقة بالغياب المزمّن والتغيب، بينما يتناول القسم الثاني الآثار الأكاديمية والتأديبية والأنشطة اللاصفية الإضافية التي قد يواجهها الطلاب نتيجة الغياب المزمّن والتغيب. ومن المهم أن يدرك الطلاب أن الغياب المزمّن والتغيب يؤثران على جميع جوانب تجربتهم التعليمية.

القسم الأول – المتطلبات القانونية

الغياب المزمّن

عندما يصل الطالب إلى الحد الذي يُصنّف عنده كمتغيب بشكل مزمّن، يقوم مسؤول المدرسة بإرسال إشعار عبر البريد أو البريد الإلكتروني إلى المدعي العام في المقاطعة التي يقع فيها المكتب المركزي للمنطقة التعليمية. كما يقوم مسؤول المدرسة بإخطار الطالب، أو ولي أمره أو الوصي عليه أو المسؤول القانوني عنه إذا كان قاصرًا، عبر بريد مُسجّل يتضمن معلومات تتعلق بغيابات الطالب من المدرسة والسياسات والإجراءات التأديبية المرتبطة بأي غيابات إضافية.

اجتماع المشاركة المدرسية

إذا تغيب الطالب عن المدرسة لمدة لا تقل عن خمسة عشر بالمائة من أيام فترة التقييم، سيحاول مسؤول المدرسة تحديد سبب الغيابات والبدء في عقد اجتماع للمشاركة المدرسية والمشاركة فيه. ويجب أن يشارك في هذا الاجتماع كلٌّ من:

- الطالب؛
- ولي أمر الطالب أو الوصي عليه أو المسؤول القانوني عنه إذا كان قاصرًا غير مستقل قانونيًا؛ و
- أحد مسؤولي المدرسة.

يهدف هذا الاجتماع إلى فهم أسباب غياب الطالب ومحاولة إزالة العوائق التي تؤدي إلى استمرار الغياب، بالإضافة إلى إعداد وتوقيع خطة لمنع الغياب.

خطة منع الغياب

ستحدد خطة منع الغياب أسباب غيابات الطالب والمسؤوليات المستقبلية لكل مشارك. وسيقوم مسؤول المدرسة بالتواصل مع الطالب وولي أمره/الوصي عليه مرة واحدة على الأقل أسبوعيًا لبقية العام الدراسي لمتابعة أداء الطالب وولي أمره/الوصي عليه وفقًا للخطة. وإذا لم يحضر الطالب وولي أمره/الوصي عليه الاجتماع، أو لم يلتزموا بالخطة، أو خالفوا شروطها، فسيقوم مسؤول المدرسة بإخطار المدعي العام في المقاطعة.



القسم الثاني – المتطلبات الأكاديمية والتأديبية

سيُفرض على الطلاب الذين يتغيّبون دون عذر مقبول، كما يحدده مدير المدرسة، إجراءات قد تشمل إخطار أولياء الأمور، فقدان بعض الامتيازات، الاحتجاز (detention)، وضع خطط لمنع الغياب، أو الإيقاف عن الدراسة. وتشمل الأعذار المقبولة المرض، الطوارئ العائلية، المناسبات الدينية المعترف بها، والأنشطة المدرسية المعتمدة أو الموافق عليها. وقد تشمل الأعذار المقبولة أيضًا الرحلات أو الإجازات العائلية التي يوافق عليها مدير المدرسة، بشرط أن يُكمل الطالب أعماله الدراسية قبل الرحلة أو الإجازة.

سيُسمح للطلاب بتعويض جميع الأعمال التي فاتتهم بسبب أي غياب، وسيحصلون على الدرجة الكاملة إذا تم تسليم الأعمال التعويضية في الوقت المحدد. ولا يجوز للمعلمين تطبيق سياسات حضور أو تقييم تتعارض مع هذا البند.

ستبذل الإدارة وطاقم الإرشاد جهودًا معقولة لتقديم النصح والإرشاد، وقد تفرض إجراءات تأديبية على أي طالب لديه غيابات غير مبررة. ويشمل ذلك، بالإضافة إلى المتطلبات المذكورة في القسم الأول، على سبيل المثال لا الحصر: حل المشكلات، وحل النزاعات عند الحاجة، وتوجيه إشعارات شفوية أو كتابية للطلاب والديه، وعقد اجتماعات معهم، ووضع عقود مكتوبة، أو سحب الامتيازات غير الأكاديمية مثل الأنشطة اللاصفية، أو السماح بالخروج من الحرم المدرسي (open campus)، أو التأخر في الحضور، أو المغادرة المبكرة، أو غيرها من الامتيازات التي يراها مدير المدرسة مناسبة.

الغياب بسبب الأنشطة

الطالب الذي يتغيّب عن الحصة بسبب مشاركته في نشاط مدرسي معتمد لن يُعتبر متغيّبًا. ومع ذلك، تقع على عاتق الطالب مسؤولية إبلاغ معلميه بالغياب وترتيب تعويض الأعمال الدراسية.

تاريخ الاعتماد: 7 أكتوبر 2024